

Distr.: General
23 December 2011
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٦٢ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد نويل غونزاليس سيغورا (المكسيك)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أن تدرج، بناء على توصية المكتب، في جدول أعمال دورتها السادسة والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان"، وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في ذلك البند في جلساتها ٢٠ و ٢٥ اللتين عقدتا في ٢ و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحضرين الموجزين لهاتين الجلستين (A/C.5/66/SR.20 و 25).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة، لأغراض النظر في البند المذكور الوثيقتان التاليتان:
(أ) تقرير الأمين العام عن الميزانية المنقحة لبعثة الأمم المتحدة في السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/66/519)؛
(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الصادر في هذا الصدد (A/66/575).



ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/66/L.16

- ٤ - كان معروضا على اللجنة في جلستها ٢٥ التي عُقدت في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان" (A/C.5/66/L.16) قدمه ممثل الإمارات العربية المتحدة ونائب رئيس اللجنة على إثر مشاورات غير رسمية.
- ٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/66/L.16 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان^(١)،
وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٩٩٧ (٢٠١١) المؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠١١،
الذي قرّر المجلس بموجبه سحب بعثة الأمم المتحدة في السودان اعتباراً من
١١ تموز/يوليه ٢٠١١، وطلب إلى الأمين العام إتمام انسحاب جميع أفراد البعثة النظاميين
والمدنيين، باستثناء من يلزم منهم لتصفية البعثة، بحلول ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٩٢/٥٩ المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ بشأن تمويل
البعثة والقرارات اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٢٥٧/٦٥ بقاء المؤرخ
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، الذي أذنت بموجبه للأمين العام بأن يستخدم الموارد المعتمدة
للبعثة لدى الدخول في التزامات للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١١ لقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وأية بعثات أخرى ينشئها
مجلس الأمن قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ لدعم تنفيذ اتفاق السلام الشامل^(٣)،
ولاحظت اعتزام المجلس، كما ورد في قراره ١٩٧٨ (٢٠١١)، إنشاء بعثة تخلف بعثة الأمم
المتحدة في السودان، وأذنت للأمين العام باستخدام الموارد المعتمدة للبعثة لدى الدخول في
التزامات للبعثة الخلف للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛

٢ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة في السودان
في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة التي تمثل نحو
٣ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن خمسا وخمسين دولة فقط

(١) A/66/519.

(٢) A/66/575.

(٣) S/2005/78، المرفق.

من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٣ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل ما في وسعها لكفالة دفع اشتراكاتها المقررة للبعثة بالكامل؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام تزويدها بمعلومات مفصلة عن كيفية صرف تعويضات إنهاء الخدمة في سياق تقرير أداء البعثة؛

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

٥ - تقرر أن يتم التقليل من الاعتماد الذي تم إقراره للبعثة في قرارها ٢٥٧/٦٥ بآء وقدره ٥٥٠ ٤٦٠ ٤٨٢ دولاراً للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بمبلغ ٥٥٠ ٩٢٨ ٣٤٤ دولاراً يُخصَّص للانسحاب وللإجراءات الإدارية لتصفية البعثة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، ليصبح بذلك مبلغ الاعتماد ١٣٧ ٥٣٢ ٠٠٠ دولاراً؛

تمويل الاعتماد

٦ - تقرر أيضاً أن تضيف إلى الحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة في السودان كامل المبلغ ١٣٧ ٥٣٢ ٠٠٠ دولار المقتطع من المبلغ ٥٥٠ ٤٦٠ ٤٨٢ دولاراً، الذي سبق تقسيمه بموجب أحكام القرار ٢٥٧/٦٥ بآء للبعثة ولقوة الأمم المتحدة الأمنية لأببي ولبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وذلك وفقاً للمستويات التي استكملتها الجمعية العامة في قرارها ٢٤٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وبمراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١١، وعلى النحو المبين في قرارها ٢٤٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

٧ - تقرر كذلك التقليل بمبلغ ١٠ ٢٣٨ ١٠٠ دولار من الإيرادات المقدّر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، التي تمت الموافقة عليها للإنفاق على البعثة في الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. بموجب أحكام القرار ٢٥٧/٦٥ بآء، لينتقل بذلك مقدار هذه الإيرادات من ١٣ ٧١٥ ٨٠٠ دولار إلى ٣ ٤٧٧ ٧٠٠ دولاراً؛

- ٨ - **تحيط علماً** بالرصيد المتبقى من الإيرادات المقدّر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وقدره ١٠٠ ٢٣٨ ١٠ دولار؛
- ٩ - **تقرر** أن تبقى البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان" قيد الاستعراض خلال دورتها السادسة والستين.
-